

## قرار: 2022/61

### بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة جرسيف

- إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة جرسيف،
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في في 20 رمضان 1436 (7 يونيو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات:
  - بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسيما وقع تغييره وتتميمه.
  - وبناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي للموظفين الجماعيين حسيما وقع تغييره وتتميمه.
  - بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شان كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
  - بناء على دورية وزير الداخلية عدد 43 بتاريخ 28 يوليو 2016 حول تنظيم إدارات الجماعات.
  - بناء على دورية وزير الداخلية عدد D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
  - بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 اغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
  - بناء على المنشور رقم D6744 الصادر في 30 شتنبر 2021 في شان مراسيم التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية:
  - بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية:
  - بناء على القرار عدد 441 بتاريخ 04 شتنبر 2019 المتعلق بتنظيم إدارة جماعة جرسيف والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم جرسيف بتاريخ 10 شتنبر 2019.

## يقرر مايلي

### الفصل الأول: تعلن جماعة جرسيف عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

رؤساء الأقسام	رؤساء المصالح	إدارة الجماعة
1- رئيس قسم التعمير والبيئة والتجهيز والأشغال والممتلكات	1- رئيس مصلحة التجهيز والبيئة والتعمير والصفقات. 2- رئيس مصلحة الممتلكات والآليات والأشغال والصيانة 3- رئيس مصلحة الشؤون القانونية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة.	1- مدير مصالح الجماعة
2- رئيس قسم الميزانية والمحاسبة والموارد البشرية	4- رئيس مصلحة الموارد المالية. 5- رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والموارد البشرية. 6- رئيس مصلحة أشغال المجلس، الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق.	

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بهذه الجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

\* أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة أن يتوفروا ، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين . بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة .غير انه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح .

### الفصل الثالث: يمارس مدير المصالح إضافة إلى الاختصاصات المنوطة لإدارة الجماعة المهام المسندة إليه من طرف رئيس

المجلس الجماعي. بموجب القانون التنظيمي 113.14 وكذا المهام المضمنة بقرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.

- تنسيق وتنشيط العمل الإداري بين مختلف المصالح التابعة للجماعة.
- الاشراف وتأطير مختلف المصالح الادارية التابعة للجماعة.
- السهر على تنفيذ قرارات مجلس الجماعة وتتبع مال تنفيذ مقررات مجلس الجماعة.
- مساعدة رئيس مجلس الجماعة في ممارسة الصلاحيات المخولة له.
- المساعدة في اعداد وتنظيم دورات مجلس الجماعة واجتماعات اللجان الدائمة المنبثقة عنه.
- التنسيق بين الجماعة والسلطة المحلية ومختلف المصالح الخارجية في جميع الشؤون الادارية.
- مراجعة وتتبع المراسلات الصادرة والواردة والتأشير عليها قبل توقيعها من طرف رئيس مجلس الجماعة.
- التدبير الإداري للجماعة بتفويض من رئيس مجلسها.
- الحرص والسهر على تحقيق اهداف مجلس الجماعة وفق القوانين والضوابط الجاري بها العمل.

### الفصل الرابع: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه:

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بهذه الجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

الدولة والجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

**الفصل الخامس:** يمارس رئيس القسم إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالقسم المهام المسندة إليه و المضمنة بقرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها كما هو مبين بالوثيقة المرفقة.

**الفصل السادس:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بهذه الجماعة والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

\* أن يكونوا مرتبين، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

\* أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

\* أن تتوفروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،

بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون. في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة.

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي

مماثل، المتوفرون على أقدمية لاتقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية. منها

أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

**الفصل السابع:** يمارس رئيس المصلحة إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصلحة المهام المسندة إليه و المضمنة بقرار

تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها كما هو مبين بالوثيقة المرفقة.

**الفصل الثامن:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعة بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح.

✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.

✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها ورفع من أدائها.  
✓ موافقة الإدارة التي ينتمي إليه المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

## الفصل التاسع: تودع ملفات الترشيح في 03 نظائر بمصلحة الموظفين بمقر الجماعة في أجل أقصاه 10 نونبر 2022

**الفصل العاشر:** تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس الجماعة عملية انتقاء ملفات الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء، ويتمحور مجال المقابلة الانتقائية حول المنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وتقنيات واليات التدبير الحديث للمرفق العام. وتعلن النتائج النهائية على بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma) وبلصق بمقر الجماعة.


**الفصل الحادي عشر:** ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم جرسيف، وذلك عشرة (10) أيام قبل بداية أجل ايداع الترشيحات على بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma) وبلصق بمقر الجماعة.

جرسيف في: 2022/03/23  
رئيس مجلس جماعة جرسيف

إمضاء الرئيس  
علي السجفوري



جرسيف في: 1 نونبر 2022  
تأشير السيد عامل إقليم جرسيف



الجماعة المغربية  
إدارة الداخلية  
عامل إقليم جرسيف  
إمضاء: حسن ابن الماحي

